

## السؤال

عندي أخ هنا في كندا وأولاده يدرسون في مدرسة عامة يعني يدرسون في مدرسة مع الكفار ومن ضمن الأشياء الذي يدرسونها في المدرسة والمفروضة عليهم هي محاضرة يومية في الموسيقى وبعض المحاضرات التي يقولون لهم فيها أن عيسى عليه السلام ابن الله ، وأولاده مجبرون علي هذا ، مع العلم أنه قد ذهب بعض أولياء الأمور يريدون سحب أولادهم من هذه المحاضرات مثل الموسيقى ومحاضرات الإنجيل كان رد مدير المدرسة عليهم بأنه يوجد كثير من المسلمين في هذه المدرسة ولم يتكلم أحد من أولياء أمورهم ، وقال مدير المدرسة : أنا بنفسني سألت إمام المسجد وقال لي إنه لا بأس بهذا بالنسبة للموسيقى ، ولم أسأله عن تدريس البعض من الإنجيل ، فأخبر كلامه مدير المدرسة هذا كل ما عندي ، إذا لم يعجبكم الأمر فخذوا أولادكم إلي المدارس الإسلامية ، مع العلم بأن المدرسة الإسلامية هنا باهظة الثمن ولا يستطيع أي أحد أن يلتحق بها لغلاء رسوم التسجيل ، والمدارس الأخرى مجانية ، أخي هذا عنده خمسة أولاد فلا يستطيع علي دفع المصاريف . فما الحكم في هذا الأمر نترك أولادنا في مدارس الكفار أو يجلسون في البيت وإذا تركناهم في مدارس الكفار هل نكون آثمين على هذا؟ أفيدونا أفادكم الله وأحسن الله إليكم .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يحرم سماع الموسيقى ودراستها لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم (5000) .

ثانياً :

يحرم سماع الكفر وإقراره والسكوت عليه ؛ لقوله تعالى : (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً) النساء/140 .

قال القرطبي رحمه الله : "قوله تعالى : (فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) أي غير الكفر. (إنكم إذا مثلهم) : فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم ، والرضا بالكفر كفر.

قال الله عز وجل (إنكم إذا مثلهم) فكل من جلس في مجلس معصية ، ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء .  
وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية" انتهى .

ولاشك أن سماع الطالب لما يقرره النصارى في حق عيسى عليه السلام ، ومراجعتهم لهذه الدروس ، وإجابتهم عليها في امتحاناتهم ، كل ذلك من أعظم المنكر وأشدّه ، وهو إقرار قبيح بالكفر لا عذر يبيحه أو يسوغه .

ثالثا :

الدراسة في هذه المدارس مع وجود هذه المحاضرات لا ريب في تحريمها ومنعها وإثم من يحضرها ومن يلحق أبناءها بها .  
والواجب على الآباء أن يسعوا إلى تجنب أولادهم حضور هذه المحاضرات المشتملة على الكفر أو على الموسيقى ، فإن لم يمكن ذلك في هذه المدرسة ، فليحاولوا في مدرسة أخرى ، فإن مصلحة حفظ الدين مقدمة على كل مصلحة ، وليس التعليم بعذر يبيح سماع الكفر والسكوت عليه .

وعلى المسلمين في هذه البلاد أن يسعوا لإقامة المدارس الإسلامية الخاصة بهم ، وأن يجتهدوا لإيجاد الحلول المناسبة لهم كالتعليم الإلكتروني والمنزلي ، وأن يتكاتفوا جميعا لإنجاح ذلك .

ولو أن أولياء الأمور وقفوا موقفا واحدا وأصروا على تجنب أولادهم هذه المحاضرات ، لربما أثمرت جهودهم في هذه المدرسة أو في غيرها ، وهذا ما يؤكد دور المسجد والمركز الإسلامي ، ويؤكد أهمية الاجتماع والاتحاد .

وينبغي أن تكون هذه المشكلة وما شابهها باعنا قويا على إعادة التفكير في مسألة الإقامة في هذه البلاد مع الخطر المحدق بالأبناء ، والمقرر عند أهل العلم أنه لا تجوز الإقامة في بلاد الكفر إلا مع القدرة على إظهار الدين ، فمن لم يقدر على إظهار دينه وجبت عليه الهجرة إلى بلد يتمكن فيه من إظهار دينه .

وينظر جواب السؤال رقم (13363) ورقم (27211) .

وقد سئل الشيخ ابن جبرين رحمه الله :

ما الحكم الشرعي في زهاب الطلاب من أبناء المسلمين الذين يدرسون في الخارج للكنيسة ، حيث يفرض عليهم الذهاب لحضور حصص دراسية ، أو سماع كلمة من أحد القسس؟  
فأجاب : "وأما زهاب الطلاب إلى الكنائس للحصص الدراسية ، أو سماع كلام القسيس فإن ذلك لا يجوز ، سيما أبناء المسلمين الذين لم يتزلعوا في عقيدة الإسلام ، ولم يتقنوا حقيقة دينهم ، وقد ذهبوا إلى تلك البلاد قبل التوغل في معرفة الدين الصحيح ، ونشؤوا بين أولئك النصارى ، فإن مثل هؤلاء يخذعون بما يسمعون من أولئك المنصرين الذين يبذلون قصارى

جهدهم في تنصير من قدروا عليه من بني الإنسان ، ولا يتكاثرون ما أنفقوه في الدعاية إلى دينهم ، فمتى ذهب الشباب إلى تلك المعابد وشاهدوا تلك الصور ، وسمعوا كلمات أولئك القسس ، وما يبالغون فيه من مديح وهراء وحث ومبالغة في مدح دين النصارى ، لم يؤمن أن يندعوا بتلك الدعايات ، ويعلق بقلوبهم ما يعجز أهلهم عن إقناعهم بالرجوع عنه ، فالواجب التحذير من المسلمين لأولادهم عن السماع والإصغاء إلى سماع كلام أولئك النصارى ، وتحذيرهم من دخول تلك الكنائس مهما استطاعوا ، والله أعلم " انتهى .

والحاصل : أنه لا يجوز إلحاق الأبناء بهذه المدارس وهي على الصفة التي ذكرت ، وعلى أولياء الأمور السعي لتجنيب أبنائهم حضور هذه المحاضرات أو البحث عن بديل آخر .

والله أعلم .